

# نشرة إعلامية

INFCIRC/228/Mod.1

Date: 22 May 2008

General Distribution

Arabic

Original: English

## الاتفاق المعقود في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ بين المغرب والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

### اتفاق عن طريق تبادل الرسائل مع المملكة المغربية لإلغاء البروتوكول الملحق باتفاق الضمانات

- ١ - يرد نص الرسائل المتبادلة، التي تشكل اتفاقاً على إلغاء البروتوكول<sup>١</sup> الملحق بالاتفاق المعقود بين حكومة المملكة المغربية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>٢</sup>، مستنسخاً في مرفق هذه الوثيقة لكي تطلع عليه جميع الدول الأعضاء في الوكالة.
- ٢ - وقد دخل الإلغاء المتفق عليه في الرسائل المتبادلة حيز النفاذ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وهو التاريخ الذي تلقت فيه الوكالة ردًا إيجابيًّا من جانب المغرب.

<sup>١</sup> يشار إليه باسم "بروتوكول الكميات الصغيرة".

<sup>٢</sup> يرد مستنسخاً في الوثيقة .INFCIRC/228

البعثة الدائمة للمملكة المغربية  
 لدى المنظمات الدولية في فيينا

فيينا، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

سعادة مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا،

يشرفني أن أقرّ باستلام رسالتكم المؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، التي تنص على ما يلي:

"يشرفني أن أشير إلى الاتفاق المبرم بين حكومتكم والوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) لتطبيق الضمانات في إطار معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية (المشار إليه فيما يلي باسم "اتفاق الضمانات") والبروتوكول الملحق به، اللذين دخلا حيز النفاذ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٥، وكذلك إلى مقررات مجلس محافظي الوكالة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ المتعلقة بمثل هذه البروتوكولات.

"لقد لفت مدير عام الوكالة، في تقريره المعنون "تقوية تنفيذ الضمانات في الدول التي لديها بروتوكولات كميات صغيرة" (الوثيقة GOV/2005/33 المؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)، انتباه مجلس المحافظين إلى سلطة الوكالة المحدودة في التحقق من المواد والأنشطة النووية في الدول التي لديها بروتوكولات كميات صغيرة. وأيد المجلس تقويم المدير العام واستنتاج، بناءً على تقرير المدير العام، أن بروتوكول الكميات الصغيرة بشكله الحالي يمثل نقطة ضعف في نظام ضمانات الوكالة. وقرر المجلس أن يبقى بروتوكول الكميات الصغيرة جزءاً من نظام ضمانات الوكالة، رهنًا بالتعديلات المدخلة على النص الموحد وبالتغيير في المعايير الخاصة ببروتوكول الكميات الصغيرة، حسبما هو مقترن في تقرير المدير العام.

"ووفقاً للمعايير المعبدلة، كما وردت في الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2005/33، لم يعد يحق للدول التي تعترض إقامة مرافق أو التي لديها مرافق قائمة بالفعل أن تعقد بروتوكول كميات صغيرة. وقد خول المجلس المدير العام إبرام تبادلاتٍ للرسائل إنفاذًا للمعايير المعبدلة، وناشد الدول المعنية إبرام تبادلات الرسائل هذه في أقرب وقت ممكن.

"وفي حين أن بروتوكول الكميات الصغيرة المبرم في إطار اتفاق الضمانات المعقود مع المغرب لم يعد في حالة تشغيلية، نظراً لحيازة بلدكم مرفقاً يحتوي على مواد نووية، فإننا مع ذلك مكلفين بتنفيذ قرار المجلس في هذا الصدد. وبما أن المغرب، بموجب المعايير المعبدلة، لم يعد يحق له عقد بروتوكول كميات صغيرة، نقترح عليكم إذن إلغاء بروتوكول الكميات الصغيرة المذكور، وفقاً لمقرر مجلس المحافظين.

"إذا كان هذا الاقتراح يلقى قبولاً لدى حكومة بلدكم، فإن هذه الرسالة ورد حكومتكم الإيجابي عليها سيشكلان اتفاقاً بين المغرب والوكالة على إلغاء بروتوكول الكميات الصغيرة المعقود مع المغرب. ويدخل هذا الإلغاء حيز النفاذ في تاريخ استلام الوكالة لذلك الرد.

"تحل هذه الرسالة محل رسالتني السابقة المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥."

ورداً على رسالتكم، يشرفني أن أؤكد لكم أن حكومة المملكة المغربية تتوافق على اعتبار بروتوكول الكميات الصغيرة الملحق باتفاق الضمانات، الموقع في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ والذي دخل حيز النفاذ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٥، لاغياً في تاريخ استلام الوكالة لهذه الرسالة.

(توقيع) عمر زنiber  
السفير

بالنيابة عن حكومة المملكة  
المغربية  
الممثل المقيم للمملكة المغربية لدى  
الوكالة الدولية للطاقة الذرية



H. E. Mr. Omar Zniber

Ambassador

Resident Representative of Morocco to the IAEA  
Opernring 3-5/1/4  
A-1010 Vienna

Wagramer Strasse 5, P.O. Box 100, A-1400 Wien, Austria  
Phone: (+43 1) 2600 • Fax: (+43 1) 26007  
E-mail: Official.Mail@iaea.org • Internet: http://www.iaea.org

In reply please refer to:  
Dial directly to extension: (+431) 2600-21522

٢٠٠٦ تشرين الأول/أكتوبر

سعادة السيد عمر زنiber،  
السفير والممثل المقيم للمغرب لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية،

يشرفني أن أشير إلى الاتفاق المبرم بين حكومتكم والوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) لتطبيق الضمانات في إطار معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية (المشار إليه فيما يلي باسم "اتفاق الضمانات") والبروتوكول الملحق به، اللذين دخلوا حيز النفاذ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٥، وكذلك إلى مقررات مجلس ملوك الوكالة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ المتعلقة بمثل هذه البروتوكولات.

لقد لفت مدير عام الوكالة، في تقريره المعونون "تفويية تنفيذ الضمانات في الدول التي لديها بروتوكولات كميات صغيرة" (الوثيقة GOV/2005/33 المؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)، انتباه مجلس المراقبين إلى سلطة الوكالة المحدودة في التحقق من المواد والأنشطة النووية في الدول التي لديها بروتوكولات كميات صغيرة. وأيد المجلس تقويم المدير العام واستنتاج، بناءً على تقرير المدير العام، أن بروتوكول الكميات الصغيرة بشكله الحالي يمثل نقطة ضعف في نظام ضمانات الوكالة. وقرر المجلس أن يبقى بروتوكول الكميات الصغيرة جزءاً من نظام ضمانات الوكالة، رهناً بالتعديلات المدخلة على النص الموحد وبالتحiger في المعايير الخاصة ببروتوكول الكميات الصغيرة، حسبما هو مقترن في تقرير المدير العام.

وفقاً للمعايير المعتمدة، كما وردت في الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2005/33، لم يعد يحق للدول التي تعترض إقامة مراقب أو التي لديها مراقب قائمة بالفعل أن تعقد بروتوكول كميات صغيرة. وقد خول المجلس المدير العام إبرام تبادلاتٍ للرسائل إنفاذًا للمعايير المعتمدة، وناشد الدول المعنية إبرام تبادلات الرسائل هذه في أقرب وقت ممكن.

وفي حين أن بروتوكول الكميات الصغيرة المبرم في إطار اتفاق الضمانات المعقود مع المغرب لم يعد في حالة تشغيلية، نظراً لحيازة بلدكم مرفقاً يحتوي على مواد نووية، فإننا مع ذلك مكلفين بتنفيذ قرار المجلس في هذا الصدد. وبما أن المغرب، بموجب المعايير المعتمدة، لم يعد يحق له عقد بروتوكول كميات صغيرة، نقترح عليكم إذن إلغاء بروتوكول الكميات الصغيرة المذكور، وفقاً لمقرر مجلس المراقبين.

إذا كان هذا الاقتراح يلقى قبولاً لدى حكومة بلدكم، فإن هذه الرسالة ورداً حكومتكم الإيجابي عليها سيشكلان اتفاقاً بين المغرب والوكالة على إلغاء بروتوكول الكميات الصغيرة المعقود مع المغرب. ويدخل هذا الإلغاء حيز النفاذ في تاريخ استلام الوكالة لذلك الرد.

تحل هذه الرسالة محل رسالتني السابقة المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وتفضّلوا، سعادتكم، بقبول أسمى آيات التقدير.

فيليكس شيرفيني

المدير  
مكتب العلاقات الخارجية  
وتنسيق السياسات

بالنيابة عن المدير العام